اى لا نعرفه حسنا صحيحا الا من هذا الوجه ونعرفه من وجه اخر بغير
تلك الصفة مثل ان يكون الحديث صحيحا غريبا من حديث ابى
هريرة او من حديث تابعى أو من دونه فيقول لا نعرفه اى صحيحا
غريبا الا من هذا الوجه ويكون صحيحا اى حديث التابعى او غيره
مشهورا من غير تلك الطريق ولا تنافى بين الصحة والغرابة بهذا
الاعتبار والثالث قوله او يريدون انه لا نعرف الحديث عن ذلك
الصحابى الذى رواه عنه الا بهذا الاسناد فقوله لا نعرفه
الا من هذا الوجه اى عن ذلك الصحابى ولا باسناد اخر عن صحابى
اخر يصح به ووصفه بالصحة والحسن وهذا اى رواية صحابى
أخر باسناد اخر هو المسمى بالشاهد فانه شاهد لذلك الحديث الذى
تفرد برواية صحابى باسناد له وانما عد من التابع وهو رواته
اى ذلك الحديث بعينه عن ذلك الصحابى من طريق اخرى فالفرق
بين الشاهد والتابع انه فى الاول تختلف الصحابى والطريق وفى
الثانى تختلف الطريق ويتحد الصحابى وسيأتى تحقيقهما وقد عرف
من طريقة المحدثين تسمية الحديث المروى عن صحابيين
بحديثين وان كان لفظا ومعناه واحدا فلما اصطلحوا على ذلك
راى الترمذى ان ذلك الشاهد حديث اخر ليس هو هذا
الحديث وان اتحد لفظا أو معنى اذ الدليل على أن الصحابى بين
الذين رويا سمعاه مرة واحدة من النبى صلى الله عليه وسلم بل يجوز

انه

انه صلى الله عليه وسلم كرره فى مجالس فسمع كل فى مجلس غير مجلس الاخر فعد ذه
حديثين باعتبار تكرره منه صلى الله عليه وسلم ولا يخفى انه لا دليل
على انهما سمعاه كل واحد فى مجلس بل هو محتمل لاتحاد المجلس ولتعدده فالحكم
له باحدهما تحكم ثم اجاب الشيخ تقى الدين فى الاقتراح بعد
رد الجوابين الذين اجاب بهما ابن الصلاح المذكورين فيما تقدم قريبا
بجواب على الاشكال فى جمع الترمذى بين الوصفين حاصله ان
الحسن لا يشترط فيه القصور عن الصحة وهذا دفع لعله الاشكال
لانه قال المصنف والزين وغيرهما أن وجه اشكال وصف
الحديث بالحسن والصحة معا هو قصور الحسن عن الصحيح فمنع الشيخ
تقى الدين كون العلة القصور لا مطلقا ولن اقال الاحيث انفرد
الحسن فيراد بالحسن حينئذ اى حين اذ يفرد الحسن عن الصحة فى
صفة الحديث المعنى الاصطلاحى فى الحسن وهو الذى يلزم القصور
عن رتبة الصحيح واما ان ارتفع اى الحديث الى درجة الصحة
فالحسن حاصل لا محالة تبعا للصحة لوجود صفاته فى ضمن صفاتها
لان وجود الدرجة العليا وهى الصحة التى هى عبارة عما ذكره بقوله وهى
الحفظ والاتقان لا تنافى وجود الدرجة الدنيا التى هى صفة الحسن
التى هى كالصدق وخفة الضبط واذا لم تنافيه فيلزم ان يقال فى
صفة الحديث حسن باعتبار الصفة الدنيا ويقال فيه صحيح باعتبار الصفة
العليا لا يخفا ان معنى كونه حسنا اصطلاحا ان رواته من خفى ضبطهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)